

المحترمين

السادة/مشتري الغرفة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تهديكم غرفة الشرقية أطيب تحياتها، وتفيدكم بتلقيها خطاب مجلس الغرف السعودية رقم (ش.غ/٣٦٣٥) وتاريخ (٢٣/١٢/١٤٣٦ هـ)، والمشار فيه إلى خطاب وزارة التجارة والصناعة رقم (٦٨٩٠٨) وتاريخ (١/١٢/١٤٣٦ هـ) والذي يفيد بصدور قرار مجلس الوزراء رقم (٤٩٢) وتاريخ (١٦/١١/١٤٣٦ هـ) القاضي بإضافة مادة جديدة إلى نظام خدمة حجاج الداخل، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥٨) وتاريخ (٢٨/١٠/١٤٣٦ هـ) تقضي بأنه يجوز تضمين القرار الصادر بالعقوبة النص على نشره على نفقة المخالف في إحدى الصحف المحلية بعد اكتسابه الصفة النهائية، بمضي المدة المقررة نظاماً أو بتأييده من المحكمة المختصة.

للعلم والإحاطة

وتقبلوا خالص التحية والتقدير

الأمين العام

عبدالرحمن بن عبدالله الوابل

ر.ع.ص

أم ش/ع/ص